مجلة رفوف – مخبر المخطوطات – جامعة أدرار – الجزائر ـــــــــــــــ المجلد: 11 / العـدد:02 (جويلية 2023) ص 677– 705
ISSN: 2335-1381 EISSN: 2602-5949 Legal Deposit: 2013-6352

عادات وتقاليد الزواج في المجتمع الجزائري خلال الفترة العثمانية

customs and traditions of marriage in the Algerian society during the Ottoman

طالبة دكتوراه: زينب اخلف
Zineb IKHLEF
جامعة الجزائر02 أبو القاسم سعد الله (الجزائر)، zineb.ikhlef@univ-alger2.dz

تاريخ الاستلام: 2022/11/14	تاريخ القبول: 2023/05/08	تاريخ النشر: 2023/07/13

الملخص:

إذا كانت مراسيم الزواج لها أهمية كبيرة في المجتمع الجزائري في وقتنا الحاضر حيث تأخذ وقتا وجهدا كبيرين، فإن هذا الأمر لم يكن مختلفا في الفترة العثمانية، فالزواج كان مناسبة هامة يحضر لها الجميع تحضيرا خاصا متتبعين مختلف العادات والتقاليد التي أصبحت مع مرور الوقت جزء لا يتجزأ من مراسيم الزفاف، ودأبت الأسر الجزائرية على التأكيد على ممارستها كل بحسب قدرته ومكانته الاجتماعية، والتأكيد على إستمراريتها وتناقلها من جيل إلى آخر، بل إن الأمر ذهب إلى أبعد من ذلك حيث أصبح المتخلي عنها يتلقى لوما إجتماعيا كبيرا.

الكلمات المفتاحية: الزواج، العادات والتقاليد، مراسيم الزفاف، المجتمع الجزائري، الفترة العثمانية.

Abstract:

If the marriage ceremonies have a big importance in the Algerian society at the present time as they take much time and effort, the issue was not different during the Ottoman era. The marriage was an important event that had special preparation following the various traditions that became part and parcel of the marriage ceremonies with time. The Algerian families practiced them according to their abilities and social status because they insisted on their continuity and passing them down from one generation to another. Moreover, the one who does not respect these ceremonies gets a big social blame.

Keywords: Marriage ; Customs and Traditions; Marriage ceremonies ; Algerian Society ; ottoman Period.

المؤلف المرسل: زينب اخلف ، **الإيميل**: zinebikhlef08@outlook.com

مقدمة:

عرف المجتمع الجزائري في الفترة العثمانية وجود العديد من المناسبات الإجتماعية والدينية كانت لها طقوس وممارسات احتفالية خاصة بها، ومن بين تلك المناسبات الزواج الذي يعد الخطوة الأولى الأساسية لتكوين أي أسرة والتي هي أساس المجتمع ككل، ونظرا للأهمية التي يكتسيها الزواج في ذهنية الفرد الجزائري بحكم عوامل دينية واجتماعية فقد ربط بجملة من العادات والطقوس التي تتماشى مع نصوص الشريعة الإسلامية في بعضها، والتي أصبحت مع مرور الوقت ركنا أساسيا في حفلات الزواج.

تنوعت وتعددت العادات والتقاليد الخاصة بالزواج وذلك نتيجة تنوع فئات المجتمع الجزائري، إضافة إلى إختلاف طابع الحياة اليومية للسكان ولاسيما الإختلاف بين المجتمع الحضري والمجتمع الريفي هذا من جهة، ومن جهة أخرى تنوع مراحل الزواج بداية من الخطبة وإتمام عقد الزواج وتحديد الصداق وصولا إلى حفل الزفاف، الأمر الذي جعل الأسر تهتم بالتحضير لكل مرحلة من تلك المراحل على حدة والإحتفال بها.

وعليه، سنحاول في دراستنا هذه التطرق إلى أبرز وأهم الممارسات الإجتماعية الخاصة بالزواج وكيفية تطبيقها على أرض الواقع من خلال جملة من العادات والطقوس سواء الخاصة بالتحضيرات الأولية أو المراحل الأولى لإتمام مشروع الزواج أو تلك الخاصة بحفل الزفاف الذي عرف هو الآخر جملة من الطقوس التي لا يمكن تجاوزها أو التخلي عنها، ولكننا لن نتناول في هذه الدراسة جانب المصاهرات بين فئات المجتمع، على الرغم من أن للأمر علاقة مباشرة بدراستنا هذه، والسبب في ذلك هو وجود العديد من الدراسات التي تناولت هذا الموضوع بإستفاضة.

تجدر الإشارة هنا إلى أنه على الرغم من كل الجهود المبذولة، إلا أننا لن نتمكن من الإحاطة والإلمام بكل الطقوس والممارسات الإحتفالية المصاحبة لحفلات الزواج خلال هذا الطرح وذلك لكثرتها وتنوعها، ولكننا سنحاول التعريف بأبرز هذه العادات التي أصبحت مع مرور الوقت عبارة عن عرف لا يجوز إسقاطها أو التخلي عنها.

وبالتالي، فالإشكالية التي تتركز عليها دراستنا تتمحور حول أهمية الزواج ومكانته في المجتمع الجزائري من خلال الإعداد لكل مراحله والإحتفال بها، والمتمثلة في: ماهي عادات وتقاليد الزواج في المجتمع الجزائري خلال الفترة العثمانية؟ وللإجابة على هذه الإشكالية لابد من الإجابة على مجموعة من التساؤلات والمتمثلة في: كيف كانت تتم مراسيم الزواج في الفترة العثمانية؟ ما هي خطوات ومراحل الخطبة في المجتمع الجزائري؟ ماهي الطقوس والمراسيم التي تخللت حفل الزفاف؟ هل كان الزواج الحضري يختلف عن الزواج الريفي؟ هل وجدت بعض التأثيرات الخارجية على هذه العادات أم أنها عادات محلية بحتة؟

1. الزواج مفهومه ومكانته

الزواج اصطلاحا(أنظر: ملاحظة 1) هو نظام إجتماعي يتم بعد الإتفاق بين الرجل والمرأة بهدف إنشاء أسرة، ويكون مبني على مجموعة من الأسس والشروط، وبحسب علماء الاجتماع فالزواج هو الخلية الأساسية لتكوين أي مجتمع، وهو يختلف باختلاف الأنماط الثقافية للمجتمعات الأمر الذي جعله متعدد المفاهيم والتعاريف مما أدى إلى تعدد الآراء حول الزواج وغايته، فيراه البعض مؤسسة اجتماعية لها نصوصها وأحكامها وقيمها التي تختلف من حضارة إلى أخرى أو علاقة يستطيع الشخصين المتزوجين من خلالها إنجاب الأطفال. (الحسن، 1985، صفحة 15) (مرنيش، 2005-2006، صفحة 39).

أما شرعا، فالزواج يعد ضرورة من ضروريات الحياة ورباط شرعي بين الرجل والمرأة، وهو مقدس في كل الشرائع والديانات السماوية، والدين الإسلامي شدد على وجوب الزواج ودلل على عظم شأنه وأثره البالغ في أكثر من موضع في الكتاب والسنة، والزواج فطرة فطرها الله على الإنسان فخلق آدم ومن ضلعه حواء ليأنس بها، وخلق من كل نفس زوجا لها ويتجلى ذلك بقوله تعالى: "ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة" (الكريم، سورة الروم، صفحة الآية21).

2- الخطبة مراحلها وعاداتها:

2-1-الخطبة في المجتمع الجزائري

الخطبة هي المقدمة والمدخل إلى عقد الزواج، وهي في حد ذاتها عقد ابتدائي لإعلان القبول بالزواج بين الطرفين الرجل والمرأة (الخالق، 1988، صفحة 60) (الصابوني، 2005، صفحة 54)، وكانت الخطبة في المجتمع الجزائري تتم عبر مراحل بداية من عملية التشاور والإختيار وصولا إلى مرحلة الإرتباط، وكانت هذه العملية من أولها لآخرها يشرف عليها الأهل، إذ جرت العادة أن الشاب إذا وصل سن الزواج يبحث له والديه عن عروس، ولم يكن يسمح له باختيار زوجته المستقبلية ولا حتى رؤيتها قبل الخطبة أو بعدها وإنما يراها يوم زفافه، وهو العرف السائد في المجتمع سواء في المدن أو الأرياف وهو ما سنلاحظه لاحقا.

وعلى الرغم من عدم وجود أي نص شرعي يمنع رؤية الخطيب لمخطوبته، بل على العكس فقد أقر بعض العلماء ما يسمى بالرؤية الشرعية قبل الموافقة الرسمية على المصاهرة، غير أن العرف السائد في وسط الأسر الجزائرية كان يمنع رؤية الخطيبين لبعضهما البعض قبل إتمام الزواج، وربما ذلك يرجع لغيرة العائلات على بناتهن واعتبار ذلك الأمر تعديا على الحرمات على أساس أن الخطبة هي وعد بالزواج قد يتم أو قد لا يتم، هذا من جهة ومن جهة أخرى فالمجتمع الجزائري مجتمع إسلامي محافظ يمنع اختلاط الرجل بالمرأة وتجنب وجود تواصل بينهما إلا وفق الضوابط الشرعية، الأمر الذي جعل الأسر تعمل على التفريق بين الفتيات والصبيان منذ الصغر(أنظر: ملاحظة2).

أشارت بعض المصادر الأجنبية إلى هذه التفرقة بين البنات والصبيان وإلى طريقة الزواج التي لا تسمح للزوج بإختيار ورؤية زوجته المستقبلية إلا بعد إتمام الزواج رسميا، على إعتبار أنهم كانوا يرون في هذه الممارسة أمرا غريبا، مثال ذلك ما أشار إليه الأسير الإسباني هايدو Haedo سنة 1581م فقد ذكر أن أي شخص يمكن أن يتزوج إمرأته بحسب ذوق غيره وبدون أن تكون هناك أي معرفة بينه وبينها البتة (Haedo, Topographie et histoire générale d'Alger, 1870, p. 116)، أي أن الشخص المعني بالزواج لا يملك حق تقرير أو إختيار شريكة حياته المستقبلية، أما الأسير الإنجليزي فرانسيس نايت Francis Knight فقد لاحظ هو الآخر خلال أسره سنة 1631م أنه لا يوجد تعارف بين الرجل والمرأة، وهو ما عبر عنه قائلا:"...*لا يوجد حب بين الرجل و المرأة، إنهم يتزوجون من دون أن يروا بعضهم البعض*..." (Knight, 1640, p. 52)، بينما لاحظ الأسير الإنجليزي وليام دافيس **William Davies** الفصل بين الجنسين منذ الصغر وذكر في شهادته أن الطفل إذا بلغ سن العاشرة يمنع من رؤية الفتيات أو النساء حتى ولو كان مع والدته (Davies, 1614, p. 11).

إن هذه النظرة الأجنبية التي كانت في أغلب الأحيان نظرة إستغراب وتعجب، وهو أمر نابع من إختلاف خلفياتهم الدينية والإجتماعية عن تلك التي تحكم المجتمع الجزائري، هذا ويمكن تفسير قضية إهتمام الآباء بإختيار الزوجة المستقبلية لأبنائهم دون الرجوع لرأي الشاب المقبل على الزواج هو أمر راجع إلى صغر سن المقبلين على الزاج في تلك المرحلة، إذ شاع الزواج المبكر في المجتمع الجزائري بتلك الفترة، فالذكور عادة ما يتزوجون من سن عشر سنوات إلى غاية الخامسة عشر سنة، والفتيات من سن الثامنة إلى سن العاشرة (Tassy, 1725, p. 61)، وهو الأمر الذي جعل الفتيات غالبا ما تصبحن أمهات وجدات في وقت جد مبكر، وهو الأمر الذي لم يخفى على الرحالة والطبيب الإنجليزي شاو **shaw** حينما قال:"...*غالبا ما يتزوجون في الحادية عشر وفي بعض الأحيان يكون لديهم أحفاد بعمر الرابعة والعشرين*..." (Shaw, 1830, pp. 134,135).

ونلاحظ أن سن الزواج كان مبكرا جدا فأغلبهم يكونون في مرحلة الطفولة سواء بالنسبة للذكور أو الإناث، وبالتالي كان هذا السبب في عدم خبرتهم وعدم قدرتهم على الإختيار الحسن، هذه الخبرة التي يملكها الآباء أو الأقرباء الأكبر سنا، والذين كانوا الأدرى بما يتناسب مع الإبن والعائلة، لأن الزواج ليس مجرد ارتباط شخصين فقط بل إرتباط عائلتين معا.

لقد كان الزواج المبكر منتشرا أيضا بين الأسر اليهودية التي عملت هي الأخرى على تزويج أبنائها في سن صغيرة، وغالبا ما كانوا يقومون بتزويج بناتهن بعمر العاشرة، بينما إذا كانت البنت تنتمي لعائلة ثرية فإنها تزوج قبل عشر سنوات (Addison, 1682, pp. 40,41) ، ويبدو بأن اليهود قد تأثروا بالبيئة التي عاشوا فيها لذلك نجدهم يشتركون مع المسلمين في بعض العادات الإجتماعية مثل الزواج المبكر الذي كان شائعا في دول المغرب الإسلامي بصفة عامة، وربما يكون سبب إعتماد اليهود لهذا الزواج هو نفس السبب الذي كان شائعا بين بقية أفراد المجتمع الجزائري وهو الخوف من فكرة تأخر زواج أبنائهم وخاصة بناتهم حتى لا تصلن إلى مرحلة العنوسة أو التشكيك في عفتهن أو صلاحهن.

بما أن الزواج المبكر هو سمة بارزة في المجتمع فمن الطبيعي أن تتم الخطوبة هي الأخرى في سن جد مبكر، فعادة ما كانت الأسر في المدن أن تقوم بالخطبة في سن مبكر وإقامة الزفاف بعد وصول المخطوبين سن الثانية عشر أو الثالثة عشر (**Pananti, 1820, p. 308**)، أما في الأرياف فلم يكن الأمر مختلفا عن المدن إذ شاع فيها أيضا الزواج المبكر فمن النادر أن يبقى شاب تجاوز عمره العشرين أو فتاة تجاوز عمرها عشر سنوات دون زواج، وغالبا ما يتزوج الذكور في سن الرابعة عشر والفتيات في سن التاسعة أو العاشرة (سعيدوني، الحياة الريفية بإقليم مدينة الجزائر (دار السلطان) أواخر العهد العثماني (1791–1830)، 2013، صفحة 396)، وبالتالي فعلى الرغم من أنه بإمكاننا أن نعتبره زواجا مبكرا، لكنه لم يكن بنفس الدرجة التي كان عليها في المدن، وهو الأمر الذي نجده غريبا بعض الشيء لأن الذي نجده في المجتمع الجزائري الحالي هو العكس تماما، ويمكن تفسير ذلك حاجة الأسر الريفية إلى أولادها في المساعدة على القيام بالأعمال التي كانت في أغلب الأحيان تتطلب مجهودا كبيرا ويدا عاملة كثيرة مما يؤخر بعض الشيء عملية الزواج.

2–2–البحث عن العروس

أما فيما يخص طريقة الخطبة فقد كانت الأسرة هي التي تهتم بالتخطيط كما قلنا سابقا، فكانت الأمهات تشيع خبر الخطبة لأبنائهن بين المقربات مثل الأخوات والخالات والعمات من أجل البحث والتعرف على فتاة مناسبة للشاب المراد تزويجه، وكانت هذه المهمة تتم من خلال الزيارات المتبادلة بين النساء في المنازل أو في المناسبات الخاصة مثل حفلات الأعراس والختان (Desparmet, 1948, p. 148; شالر، 1982، صفحة 116) وإذا لم تأت هذه العملية بأي نتيجة تلجأ العائلة لإمرأة تدعى "الخطابة" وتكلفها بعملية البحث عن عروس، عادة ما تكون للخطابة علاقات عديدة مع مختلف الأسر وبالتالي إمكانية دخولها إلى بيوتهم بكل سهولة، الأمر الذي يمكنها من إكتشاف البنات اللواتي وصلن سن الزواج والتعرف على صفاتهن ومميزاتهن، وغالبا ما تكون هذه الوسيطة أو الخطابة إمرأة مسنة وعادة ما تكون صديقة إما لعائلة العريس أو لعائلة العروس (سبنسر، 2006، صفحة 116) (Pananti, 1820, p. 309)

لابد من الإشارة هنا إلى أن الخطابة لا تمثل مهنة خاصة تمتهنها النساء في المجتمع الجزائري، ولكن أغلب النساء اللواتي شغلن الخطابة تكون لهن مهنة أساسية تسمح لهن بالإلتقاء المستمر مع الكثير من النساء والفتيات، والتعرف على مختلف الأسر والدخول إلى منازلهم بكل حرية وأريحية، ومن بين تلك المهن مهنة القابلة والماشطة وحتى بائعة القماش التي كانت تكلف أيضا بمهمة الخطابة حسب ما ذكره الأسير الإسباني ايمانول دراندا Emanuel D'Aranda، مشيرا إلى أن الخطابة عبارة عن عجوز تستطيع الدخول إلى البيوت من خلال مهنة تمتهنها، وكانت العجوز التي أشار إليها تمتهن بيع الأقمشة الحريرية (D'Aranda, 1997, pp. 146,147).

لقد أشارت أغلب المصادر إلى الخطابة بعدة تسميات مختلفة، وهذا عكس مع ذكرته الباحثة نجوى طوبال خلال دراستها حول الزواج والمصاهرات، إذ ذكرت أن المصادر الأجنبية لم تشر إلى مهنة الخطابة إطلاقا رغم وجودها على أرض الواقع (طوبال، 2013–2014، صفحة 183)،وهو ما نعتقد أنه غير صحيح، بحيث أن

المصادر الأجنبية كما قلنا كانت قد أشارت للخطابة، لكنها إختلفت فقط في إطلاق عليها اسم محدد لها، لذلك نجد لها عدة تسميات مختلفة فمثلا هايدو Haedo وصف الخاطبة (أو الخطابة في التعبير المحلي) باسم "الوسيطة" أو "الوسيط" (Haedo, 1870, p. 116)، أما الأسيرة الإنجليزية ماريا مارتن **Martin** فقد أطلقت عليها إسم "المرأة الموثوقة" (Martin, 1807, p. 13) بينما أسماها الأسير الألماني بفايفر "الخاطبة" (بفايفر، 2009، صفحة 163)، ولم تكن هذه هي التسميات الوحيدة، بل كانت هناك عدة التسميات وتعابير تصب في معنى واحد وهو الخاطبة أو الخطابة (أنظر: م.3).

رغم تعدد تسمياتها إلا أنها كانت تؤدي مهمة واحدة وهي البحث عن العروس المناسبة لعائلة العريس، لذلك كانت الخاطبة أو الخطابة تلعب دورا هاما في المجتمع الجزائري خلال الفترة العثمانية، بل وكان لها دور بارز خلال فترات زمنية سابقة للفترة العثمانية، وهو ما يتضح لنا من خلال نوازل الونشريسي(أنظر: م.4) في أواخر القرن الخامس عشر والتي أشارت إلى أن الخاطبة كانت تقوم بدور هام في عقد الزيجات بين الأسر الجزائرية خلال تلك الفترة (الونشريسي، 1981، صفحة 121)، ومنه فيمكن القول أن مهنة الخطابة لم تكن وليدة الفترة العثمانية ولم تكن عادة مستحدثة نتيجة وجود فئات بشرية مختلفة الأصول والأجناس بل كانت عادة محلية منتشرة في كافة دويلات المغرب الإسلامي.

لعبت الخطابة دورا بارزا بين الأسر اليهودية أيضا في عملية البحث عن العروس، فمثلما كانت الأسر المسلمة تهتم بعملية إختيار العروس كذلك كانت الأسر اليهودية هي الأخرى تهتم بالبحث وإختيار الفتاة المناسبة لإبنها، ويكون البحث في إطار العائلة والأقارب والمعارف من الجيران والأصحاب، وإذا لم يأت هذا البحث بنتيجة كانت تتجه للوساطة بين العائلات أو بتعبير آخر الإعتماد في أغلب الأحيان على الخاطبة التي تتولى مهمة البحث عن العروس المناسبة للعائلة وللشاب الذي وصل سن الزواج (Addison, 1682, p. 41) (الزعفراني، 2000، صفحة 443)، والملاحظ أن عادات الخطبة والزواج عند اليهود لا تختلف عن عادات المسلمين وهي عادات محلية مشتركة، إختلافها الوحيد يكمن في الجانب العقدي فقط.

وجدت الخاطبة أيضا في بعض المدن الإسلامية مثل القاهرة، التي كانت الخاطبة فيها ملجأ للعديد من العائلات بحثا عن فتاة تناسب العريس المستقبلي، وهو نفس ما كان معمولا به أيضا في مدينة دمشق (إبراهيم، 1992، صفحة 212) (العلاف، 1976، صفحة 83) وبالتالي فقد كان لها نفس الدور في مختلف الحواضر الإسلامية ويتمثل في البحث عن عروس وتعريف وتقريب الأسر من بعضها البعض، أما بالنسبة للمناطق الريفية سواء في المجتمع الجزائري أو المجتمعات الإسلامية الأخرى فليس هناك إشارة لوجود الخاطبة، ويمكن تفسير ذلك بأمرين إما أن المصادر الأجنبية –خاصة– لم تلاحظها نتيجة عدم وجود إحتكاك مباشر مع المجتمع الريفي، أو أنه فعلا لم يكن هناك إعتماد على الخاطبة في المناطق الريفية وذلك راجع لطبيعة الحياة الريفية، بحيث يعرف الجميع بعضهم بعضا خلافا لما هو شائع في المدن حيث تكون الكثافة السكانية مرتفعة.

كانت عملية البحث التي تقوم بها الوسيطات والخاطبات تكون في البيوت التي تدخلنها بفضل مهنهن – كما ذكرنا سابقا–، أو من خلال التجمعات النسائية في المناسبات الإجتماعية، أو الإجتماعات اليومية والأسبوعية في الحمامات التي يترددن عليها كثيرا، وهو ما أكده القنصل الأمريكي وليام شالر بقوله:" ...*ويجري تخطيط الزواج وعقده بواسطة الأمهات والعلاقات النسوية... والنساء الجزائريات يلتقين إما في الزيارات المتبادلة في المنازل أو في الحمامات العمومية التي يترددن عليها كثيرا*..." (شالر، 1982، صفحة 87)، فقد كان للحمام دور إجتماعي هام إضافة لدوره الأساسي المتمثل في النظافة الشخصية(أنظر: م.5)، أين كانت النسوة تتبادلن أخبار بعضهن البعض وتتناقلن أخبار العائلات من زواج وطلاق وغيرها من المواضيع الإجتماعية.

بعد إنتهاء كل من الأسرة والوسيطة من مرحلة البحث وتعيين فتاة مناسبة للأسرة وللعريس المستقبلي، والتي عادة ما تكون قد توفرت فيها مجموعة من الشروط المطلوبة مثل نسبها وجمالها وسيرتها ونظافتها وقدرتها على الطبخ ومختلف الأعمال المنزلية، تنتقل العائلة مباشرة إلى مرحلة عرض فكرة المصاهرة على عائلة الفتاة المراد خطبتها من خلال زيارة النساء وهو ما يعرف بالإتفاق الشفهي (Desparmet، 1948، صفحة 148)، بعد ذلك تقوم والدة الفتاة بعرض الطلب على زوجها وأخذ رأيه في الموضوع، وبعد التفكير والتدقيق في وضع الشاب وعائلته وتوفره على الشروط المناسبة للزواج تتم الموافقة الأولية أين يتم إرسال الخبر مع الخاطبة لبيت الشاب، وبهذا فإن فكرة الزواج تم قبولها من طرف العائلتين.

وهنا ينتهي دور النساء ويأتي دور الرجال لإتمام طلب الخطوبة بشكل رسمي، فيقوم والد الشاب برفقة الأقارب والأصدقاء وبعض الشخصيات المهمة بالتوجه إلى والد الفتاة ليتقدم بطلب رسمي لتزويج الشابين (Gaudefroy, 1901, pp. 9,10)، وغالبا ما يكون هذا اللقاء أو الإجتماع في أحد المقاهي (بفايفر، 2009، صفحة 166)، ربما يعود السبب في إلتقاء الرجال بالمقهى في البداية حتى لا يكون هناك إحراج مادامت الخطبة في أولها أو في مرحلة الإتفاق الشفهي، وذلك في حالة عدم الإتفاق على الشروط والصداق المفروض تقديمه للعروس يمكن العدول عن الخطبة دون حدوث أي حرج على الطرفين، ولن يعلن عن الخطبة إلا بعد إتمام هذا الإتفاق الشفهي والحديث عن كل التفاصيل بعدها يحدد تاريخ خاص بحفل الخطبة التي تكون علنية أمام الجميع وبحضور الأقارب والجيران، والتي عادة ما يكون فيها قراءة الفاتحة أو العقد الشرعي وهو ما سنتطرق إليه لاحقا، فكيف يكون التحضير لحفل الخطبة؟ وما هو العرف السائد فيها بين العائلات؟

2-3-إقامة العقد الشرعي وحفل الخطبة

بعد الإتفاق الشفهي بين رجال العائلتين يحدد تاريخ لعقد الزواج الشرعي ولإقامة حفل الخطوبة، والعقد الشرعي هنا لا نقصد به عقد الزواج الموثق عند القاضي بصفة قانونية –أو كما يسمى حاليا عقد الزواج المدني–،

بل نقصد به العقد المتمثل في "الفاتحة" وهو عقد شفهي يكون بعد الإتفاق على المصاهرة، وعادة ما يكون قبل إقامة حفل الخطوبة أو في نفس يوم الخطبة وإعلانها بصفة رسمية في وسط الأقارب والجيران.

جرت العادة أن ترتبط أو تقترن الفاتحة بحفل الخطوبة، وفي اليوم المحدد يتجه الرجال برفقة الأقارب والشهود إلى المسجد ليتم تحديد مقدار الصداق ومناقشة كل الشروط بحضور جميع الأطراف، وبعد تراضي الطرفين يبدأ الإمام أو الشيخ في المسجد بعقد القران الشرعي (Desparmet, 1948, pp. 153,154)، أو قراءة الفاتحة والتي تكون علنية أمام الجميع وبحضور الشهود فالإجهار شرط أساسي من شروط صحة العقد، وبهذا تكون أول خطوة لإتمام الزواج المتفق عليه.

بعد فراغ الإمام من إلقاء الخطبة الخاصة بالخطوبة وإتمام العقد الشرعي (أنظر: م.6)، يقدم للحضور شرابا من عصير الليمون برائحة زهر البرتقال والمتمثل في الشربات ويشربه كل من في المسجد (Desparmet, 1948, p. 155)، وفي هذا الصدد وصف لنا "بفايفر" طريقة الإحتفال عقب قراءة الفاتحة مشيرا إلى أنه يتم تقديم شراب محلى للجميع ورش الجميع بالماء المعطر وهو ماء الزهر، ومن ثم يقومون بالسلام على الإمام والعريس وتهنئته على هذا الزواج، (بفايفر، 2009، صفحة 166، 167)، وقبل أن ينصرف الجميع يتفقون على يوم دفع الصداق وتوثيق عقد الزواج عند القاضي (طوبال، 2013-2014، صفحة 196)، أو تثبيت الزواج في المحكمة.

أما فيما يخص حفل الخطوبة فقد إعتاد سكان الحواضر الجزائرية على إقامة حفل عقب الفاتحة ويسمى "حفل الخطوبة" أو "حفل الحناء"، والهدف من هذا الحفل إعلان الخطوبة أمام جميع الأهل والأقارب والجيران، فتقوم النسوة بتقديم دعوة إلى كل الأهل والجيران للحضور ومشاركة فرحتهم (بحري، 2014، صفحة 461)، وأما أهل العريس يحضرون معهم أثناء قدومهم الحفل الحناء العديد من الأشياء التي لا تتم الحناء إلا بدونها فلابد أن تكون هناك مرآة وشمعتين وبيض وسكر اللذان يخلطان مع الحناء بالإضافة إلى خفين أو نعلين مطرزين (Desparmet, 1948, p. 156)، تجدر الإشارة هنا إلى أن عادة الحناء ماتزال تمارس بين الأسر الجزائرية إلى يومنا هذا وتقريبا بنفس المكونات التي يحضرها أهل العريس من حنة وبيض وسكر وكذا ماء الزهر، والهدف من هذه المواد هو أن تخلط الحنة بها.

بعد وصول جميع النسوة إلى الحفل تخرج العروس من غرفتها وهي متأنقة بحيث تكون مغطاة بمنديل زهري اللون، ومن ثم تتجه إلى المان المخصص لها وتجلس على وسائد مطرزة بالخيوط الذهبية، لتتقدم منها إحدى النساء وعادة ما تكون سيدة كبيرة في السن تتمثل عادة في الجدة أو العمة أو الخالة الكبرى لتقوم بتخضيب يديها بالحناء، وفي الوقت نفسه تقوم باقي النسوة الحاضرات بالغناء والزغاريد أو بما يعرف "بالتقدام" ومضمونه مدح النبي صلى الله عليه وسلم والثناء على العروسين (Desparmet, 1948, p. 157)، وبمجرد الإنتهاء من تطبيق الحنة يقدم للجميع وليمة تتكون من مختلف الأطعمة والحلويات (Gaudefroy, 1901, p. 19).

من العادات المتبعة في المدن خلال حفل الخطبة أن يجلس طفل صغير على كرسي المخطوبة بمجرد نهوضها من الوسادة المطرزة، وذلك حتى يكون أول مولود للعروس المستقبلية طفل ذكر حسب إعتقادهم، بعدما يجلس الطفل توضع له الحنة المتبقية من حنة المخطوبة، كما توضع الحنة لجميع الفتيات الحاضرات اللواتي هن في سن الزواج كفأل حسن لهن (Desparmet J. , 1948, p. 158)، وهذه العادة لا تزال متبعة حاليا في بعض المناطق حتى أن بعض الأسر تتعمد إجلاس الصبي في حجر الفتاة المخطوبة كفأل حسن لتنجب أول مولود لها ذكر بعد، وحتى عادة تخضيب الفتيات بحنة المخطوبة حتى يتزوجن من بعدها ماتزال سائدة في مجتمعنا إلى يومنا هذا.

أما فيما يخص حفل الخطوبة في المناطق الريفية فإن المعلومات المتعلقة به جد قليلة، وكل ما هو معروف أن الأسر الريفية كانت هي الأخرى تقيم عقد الزواج الشرعي في المسجد، وفي بعض المرات كان الزوج يقدم كبش هدية لخطيبته، وهو ما تشير إليه إحدى الوثائق الأرشيفية التي تنص أنه من عادة وطن خشنة أن يقدم الزوج كبش كهدية لزوجته المستقبلية عقب الإنتهاء من الفاتحة في المسجد، ويذبح ذلك الكبش يوم تثبيت العقد عند القاضي (طوبال، 2013-2014، صفحة 196)، والواضح أن الخطبة في الريف تكون أكثر بساطة مما هو متعارف عليه في الحواضر وهو راجع لطبيعة الحياة المختلفة.

تختلف فترة الخطوبة من عائلة لأخرى وذلك بحسب الظروف المادية وجاهزية كل أسرة وإستعدادها لتحضير الزفاف، ومهما كانت المدة قصيرة أو طويلة يتم خلالها تقديم بعض الهدايا للعروس وتسمى "المهيبة" وهي منتشرة في مختلف المناطق الجزائرية، إذ أن الخاطب ملزم بتقديم هبة أي هدية لمخطوبته خاصة في المواسم والأعياد الدينية (بحيري، 2006-2007، صفحة 132) مثل المولد النبوي الشريف وعاشوراء والعيدين، وقد تحتوي المهيبة على هدايا عينية مثل بعض الملابس أو الحلي أو نقدية أي مبلغ مالي، وهي عادة ما تزال شائعة بين الأسر الجزائرية.

3- عقد الزواج وتحديد الصداق

3-1-تثبيت عقد الزواج

في يوم الخطبة أو بعدها بأيام يثبت عقد الزواج أيضا عند القاضي (أنظر الملحق 1) ، حيث يتجه كل من والد العريس الذي يكون وكيلا له ووكيل العروس المتمثل في والدها أو أحد ينوب عنه ومعهم الشهود إلى مكتب العدل بإحدى المحكمتين المالكية أو الحنفية لتثبيت وتوثيق عقد الزواج بصفة قانونية، ويكونون مرفقين بكبار العائلة أو الأقارب وذلك من أجل توثيق الزواج رسميا، هذه الخطوة التي تؤكد وجوب وصحة العلاقة بين الزوجين في حالة إذا ما حدث أي إنكار للزواج مستقبلا أو إتهام الزوجين بعدم شرعية زواجهم (أنظر م.7).

رغم أهمية توثيق الزواج إلا أن الإقبال عليه لم يكن كبيرا، إذ أحصت الأستاذة عائشة غطاس حوالي 135 عقد زواج من مجموع خمسة عشر ألف وثيقة تعود إلى الفترة الممتدة من 1087-1271هـ/ 1672-1854م، وهي خاصة بكل من مدينة الجزائر والبليدة والقليعة وملیانة (غطاس، الصداق في مجتمع مدينة الجزائر، 1998،

صفحة 23) (غطاس، 1998، صفحة 69)، بينما أحصى الأستاذ خليفة حماش حوالي 82 عقد زواج يعود تاريخها إلى الفترة الممتدة بين 1010-1246هـ/1602-1830م (حماش، 2006، صفحة 322)، وهو عدد جد قليل مقارنة بالعدد الإجمالي للوثائق خاصة وثائق الأوقاف(أنظر: م.8) ومقارنة بالمناطق التي تغطيها هذه الوثائق وكذا مقارنة بالفترة الزمنية.

بينما أحصت الأستاذة قشي بين سنتي 1202-1208هـ/ 1787-1794م حوالي 5500 عقد زواج خاصا بمدينة قسنطينة وحدها (قشي ، 1998، صفحة 5،6)، وهذا الرقم يعد الأكبر مقارنة بالمدن الأخرى، خاصة في فترة زمنية قصيرة كالتي حددتها الباحثة والمقدرة بسبع سنوات، وهنا يتبادر إلى أذهاننا سؤال مهم وهو هل يعود هذا إلى طبيعة الفرد في مدينة قسنطينة مقارنة بالمدن الأخرى وتجنبه لحدوث أية منازعات بعد الزواج؟ أم أن وجود منازعات تتعلق بإثبات الزواج وقيمة الصداق ومؤخر الصداق الأمر الذي جعل المتزوجين في قسنطينة يقبلون بكثرة على تثبيت الزواج عند القاضي تفاديا لهذه المشاكل؟ وهل يمكن إعتبار تلف عدد كبير من الوثائق الأرشيفية أو ضياعها هو الأمر الذي ساهم في تفاوت هذه الأعداد بين المدن؟ أم أن الأسر الجزائرية إكتفت بالعقد الشرعي "الفاتحة" دون الحاجة لتوثيقه في المحكمة كجزء من الممارسة المعتادة في هذه الحالات؟

جرت العادة عند بعض الأسر أنه بعد إتمام تثبيت عقد الزواج يقدم للقاضي أجرا مقابل أتعابه (شلوصر، 2007، صفحة 86)، ويقوم العريس بإرسال هدية للعروس تتكون من مختلف المواد الغذائية مثل الكعك "السفنج" والحلويات المعسلة، إضافة إلى ذلك ترسل العائلات الثرية سلة أو سلتين من مستحضرات التجميل مثل الحنة والكحل وغيرها من المكونات كتعبير لقبولهم وإختيارهم للزوجة (Haedo، Topographie et histoire générale d'Alger، 1870، صفحة 116،117)، بينما كانت بعض الأسر ترسل الفواكه واللحوم وبعض الحلويات المختلفة (Martin & Martin, 1807, p. 13).

أما بالنسبة للمناطق الريفية كان عقد الزواج يثبت عند كاتب العدل، وفي هذا الصدد أشار المؤرخ الفرنسي لومبار إدموند Lambert Edmond إلى كيفية إبرام عقود الزواج في هذه المناطق في أواخر الحكم العثماني، مشيرا إلى أنه بعد إتمام العقد الشفوي بحضور الشهود والإتفاق على الشروط التي بمجرد أن يتم تجهيزها يتجه الطرفين إلى كاتب العدل الذي يعين من طرف قاضي أحد البيالك لتثبيت ذلك العقد، وبما أن أغلب القبائل الريفية كانت تخضع لسلطة الجماعة وعلى رأسها شيخ القبيلة فإن هذا الزواج يكون بحضور وإشهاد تلك الجماعة (Edmond, 1884, p. 237) (أنظر: م.9) .

بينما في أحيان أخرى يعتمد الزواج في هذه المناطق الريفية على العقد الشرعي "الفاتحة" دون الحاجة لتثبيته في المحكمة والإكتفاء فقط بسلطة الجماعة لإقامة عقد الزواج حيث كانت تمثل سلطة بديلة عن القاضي في بعض القبائل.

3-2-الصداق أنواعه ومكوناته

يعتبر الصداق شرط أساسي من شروط صحة الزواج إذ وجب على الرجل أن يدفع للمرأة مهرا متفق عليه وهو واجبا شرعا، غير أن المصادر الأجنبية تشير إلى الصداق أو المهر على أنه ثمن يقدمه الرجل مقابل أخذ المرأة، أو أن الزوج يقوم بشراء المرأة مقابل دفع مبلغ مالي لوالدها، وفي هذا الصدد ذكر فرانسيس نايت **Francis Knight** أن الصداق هو نتيجة لصفقة تعقد بين الزوج ووالد الفتاة أو بعبارة أخرى هو نتيجة عملية شراء المرأة من أبيها (Knight, 1640, p. 52) ، وفي نفس السياق ذكر الأسير الفرنسي فرنسوا روكفيل **François de Rocqueville** أن الرجل عندما يتزوج من إمرأة فإنه يشتريها من أبيها (Rocqueville, 1675, p. 10)، إن نظرة الأجانب إلى الصداق بهذه الطريقة أمر طبيعي لكونهم غرباء عن المجتمع الجزائري هذا من جهة وجهة أخرى جهلهم بتعاليم الدين الإسلامي التي من بينها تعاليم وضوابط الزواج.

3-2-1-الصداق الحضري

ويقصد به الصداق المتبع في الحواضر أو المدن والذي اتخذ عدة أشكال وأنواع، فقد أشارت وثائق عقود الزواج إلى أن عادة الجزائريين في تسديد الصداق تكون على طريقتين الأولى بالدفع على ثلاث أقساط وهي: النقد وهو عبارة عن قسط فوري يقدم أو يدفع يوم تثبيت العقد عند القاضي، أما الحال هو القسط الثاني يدفع على المدى القريب ويكون قبل الزفاف والهدف منه إتمام تحضيرات حفل الزواج، وبالنسبة للقسط الثالث فهو يسمى الكالي أو مؤخر الصداق يقدم بعد إقامة الزواج، أما الطريقة الثانية فقد كانت تعتمد على قسمين أو قسطين فقط وهما النقد المحضر هو المبلغ المالي الملزم تقديمه قبل إقامة الزواج، والكالي المؤخر فهو مؤخر الصداق يدفع بعد الزواج بفترة زمنية محددة في العقد (خيراني، 2016، صفحة 194،195).

كانت الطريقة الثانية هي الأكثر إنتشارا بين العائلات الجزائرية في المدن والتي كانت تعتمد تقديم المقدم من الصداق بعد الخطبة ويسمى النقد أو النقد المحضر، بينما يقدم المؤخر بعد الزفاف في أجل معلوم ويسمى "الكالي" ويعرف بالدفع المؤجل أيضا، وكانت تتراوح مدة دفعه بين سنتين وست سنوات (غطاس، 1998، صفحة 29)، ولكن في بعض الحالات يؤجل دفع الكالي لمدة أقصاها عشر سنوات (قشي، 2007، صفحة 31)، غير أن الشائع عند البعض تأخير دفعه إلى فترات زمنية أطول من تلك المحددة في عقد الزواج والدليل هو وجود عدة قضايا حول تسديد مؤخر الصداق إما بعد الطلاق أو وفاة الزوج أو الزوجة ودخول الصداق بما يسمى بالإرث وحدوث نزاعات كثيرة حول أحقية المرأة بإقتطاع صداقها من تركة زوجها، لذلك نجد مجموعة من الوثائق الأرشيفية الخاصة بقضايا النزاع حول مؤخر الصداق(أنظر: م.**10**).

عادة ما يقدم القسم الأول من الصداق المسمى بالنقد في يوم "الدفوع" وهو عبارة عن يوم مخصص لدفع الصداق، ويكون بعد توثيق العقد عند القاضي فيقدم الزوج لوالد العروس المبلغ المالي المتفق عليه، بينما كان الدفوع عند البعض يتم يوم العقد الشرعي "الفاتحة" أي خلال حفل الخطوبة (Royall, 1797, p. 138)، بينما هناك من يعتمد دفع الصداق بعد إقامة العقد بأيام، وجرت العادة أن يقدم مقدم الصداق في صندوق خشبي صغير

يسلم إلى والد المخطوبة بحضور عدد من المقربين (طوبال، 2013–2014، صفحة 150)، لا توجد إشارة إذا ما كان الدفوع يتضمن الجانب المالي من الصداق فقط أم يتضمن تقديم الجزء العيني منه والمتمثل في المصاغ والملابس وغيرها من المطالب والشروط التي اشترطت على الزوج، أم أنه يؤجل تقديمها إلى فترات لاحقة.

تميز الصداق بتعدد أنواعه فقد كان هناك عدة أنواع معتمدة من طرف العائلات الجزائرية، ومن أشهرها وأكثرها إستعمالا "الصداق المسمى" والمقصود به تسمية الصداق المتفق عليه عند إبرام العقد بالمحكمة وإعلان المبلغ المالي أمام الحضور مع إعلان طريقة تسديده والتي تكون على دفعتين أو ثلاث دفعات (قشي ، 1998، صفحة 34)، ويكون في العقد على الصيغة التالية:*"... على صداق مبارك ميمون بين نقده وحاله وكاليه أربعمائة دينار...."* (وثائق المحكمة الشرعية ،علبة 59، وثيقة 103)، وهذا النوع منتشر في أغلب الحواضر الجزائرية وربما ذلك راجع لكونه واضح لا يسمح حدوث تحايل فيه أو مشاكل لأن كل مكونات الصداق تكون مكتوبة في عقد الزواج وبوجود شهود.

أما النوع الثاني من الصداق فهو "الصداق التركي" أو الدفوع التركي والذي تميز بأن يكتفي الزوج بتقديم مبلغ مالي فقط يقدم النصف الأول قبل الزواج والنصف الآخر بعد الزواج، ولا يلتزم بتقديم غير ذلك من المنافع الأخرى من مصاغ وملبس، وفي المقابل لا تلتزم الزوجة بإحضار جهازها مطرزا بالخيوط الذهبية وإنما يكون مطرزا بالخيوط الفضية، (Desparmet, 1948, p. 159) وهذا النوع يشبه الصداق المسمى والفرق فقط هو غياب المنافع والإكتفاء بالمبلغ المالي، والسؤال الذي يتبادر هنا إلى أذهاننا هل يمكن أن نعتبر الدفوع التركي هو صداق خاص بالأتراك العثمانيين تبعا لإسمه؟ أم أنه فقط عبارة عن تأثير خارجي ظهر في المجتمع الجزائري نتيجة وجود عناصر تعود أصولها للأتراك العثمانيين؟ ومن وجهة نظر نجوى طوبال فإن هذا النوع الصداق ربما كان خاص بأفراد الجيش الإنكشاري الذين يكتفون بتقديم مبلغ مالي نظرا لغياب أهلهم ولاسيما العنصر النسوي الذي يكون أدرى بمستلزمات العروس من ملبس وحلي، وأضافت أنه لا يوجد وثائق أرشيفية لتؤكد أو تنفي هذه النظرية. (طوبال، 2013–2014، صفحة 146)

عرف "صداق المثل" أيضا في مدينة الجزائر خاصة ولكن نادرا ما يتم التعامل به، ويقصد به صداق يحدد مقداره للمرأة حسب مثيلاتها من النساء الأخريات من حيث السن والجمال والنسب والأصل والحالة المدنية بكر أو ثيب مطلقة، وبالنظر إلى هذه الأمور يحدد القاضي مقدار الصداق بحضور الشهود، وقد رصدت الباحثة نجوى طوبال من خلال عقود الزواج حالتين فقط قد تضمنتا هذا النوع من الصداق (طوبال، 2013–2014، صفحة 148).

بينما إنتشر صداق "العرف" في بعض المناطق وهذا النوع من الصداق يحدد بمبلغ مالي رمزي ولا يسمح بالدفع أقل أو أكثر مما هو محدد، وإرتبط عادة بإسم ولي صالح بحسب المنطقة الشائع فيها مثل مهر سيدي معمر بومكحلة (أنظر: م.11) الشائع بمنطقة موزاية وكل المناطق القريبة من البليدة (Desparmet, 1948, p. 159)، وفحوى هذا الصداق تتلخص في أن لا يقدم الزوج لزوجته أكثر من أربعة دورو وتمنح على دفعتين مقدم ومؤخر،

وحتى وإن كان الزوج ثريا لا يقدم شيئا أكثر من ذلك، وإذا فعل العكس حتما سيلحقه مكروه إما في ثروته أو في ذريته، والإعتقاد الشائع أن كل من يخالف القاعدة يصبح مجنون وينتهي به المطاف بالموت (Desparmet, 1948, p. 160)، هذا النوع من الصداق منتشر حاليا في منطقة تنس وشلف إذ يعتمد بعض سكانها صداق العرف في زيجاتهم.

تشكل الصداق من مجموعة من المكونات تنقسم إلى شطرين الشطر الأول هو عبارة عن مبلغ مالي يختلف مقداره بحسب كل أسرة ومكانتها الإجتماعية، فالأسر الثرية تقدم مبلغا كبيرا في حين الأسر الفقيرة تقدم مبلغا متوسطا أو بسيطا، ويقدم هذا المبلغ على أقساط ثلاثة أو قسطين –كما ذكرنا سابقا– (غطاس، 1998، صفحة 28)، في حين كان الشطر الثاني من الصداق يتمثل في منافع مكملة للمبلغ المالي وهي عبارة عن كل المستلزمات التي تحتاج إليها العروس يوم عرسها أو بعده خلال حياتها الزوجية، ويمكن إعتبار هذه المنافع الشروط التي يشترطها أهل العروس من العريس، وتتمثل عموما في مختلف الألبسة والحلي والأفرشة والصوف إضافة إلى شرط توفير أمة أو خادمة حيث تشترطها بعض الأسر حتى تكون في خدمة إبنتهم خلال حياتها الزوجية الجديدة.

3-2-2 الصداق الريفي

تميز الصداق في الأرياف ببساطته مقارنة بالحواضر فقد جرت العادة أن يحتوي الصداق في المناطق الريفية على حيوانات بدل المبلغ النقدي، ومن بين الحيوانات الأكثر تقديما هي الثيران والأغنام وذلك لكونها تعد من ثروتهم الأساسية، وهو ما أشار إليه الأب دان **Dan** في كتابه حيث ذكر أن الرجل إذا أراد أن يتزوج فتاة فإنه يقدم لوالدها ما يرغب وعادة ما يكون عددا من الثيران والأبقار التي تمثل أعظم ثرواتهم (Dan, 1637, p. 249)،(250، إذ يشترط والد الفتاة على العريس عددا من المواشي إضافة للثيران أو البقر مقابل تزويجه ابنته، وحسب "دو تاسي" فإن هذه المطالب ما هي إلا مكافأة على النعيم الذي سيعيشه الزوج مع زوجته في المستقبل (Tassy, 1725, p. 59)، .

بينما إعتبر "بانونتي" Pananti هذا النوع من الصداق ما هو إلا هدية يقدمها الشاب مباشرة بعد قبول والد الفتاة طلبه على الزواج منها (Pananti, 1820, p. 264)، وإذا أخذنا بكلامه فمعنى هذا أن الصداق في الريف يتكون من أشياء أخرى ماعدا الحيوانات التي هي حسبه هدية يقدمها الزوج لزوجته ولا علاقة لها بالصداق (**Pananti**، 1820، صفحة 264)، ويمكن تفسير ذلك أن الأمر قد إختلط عليه فلم يفرق بين الصداق في المدن وفي الأرياف أو ربما لأنه إعتقد أن الصداق هو نفسه في كلا المجتمعين الحضري والريفي.

لقد كانت عادة تقديم الحيوانات شائعة حتى بين القبائل المتنقلة في المناطق الجبلية والصحراوية، فقد إعتمدت هذه القبائل خلال زيجاتها هذا النوع من الصداق، فإذا أراد رجلا منهم الزواج فإنه يقتاد قطيع من المواشي أمام الخيمة التي يقيم فيها والد الفتاة التي يريدها أن تكون زوجته المستقبلية (Martin، 1807، صفحة 11)، إن إنتشار هذا النوع من الصداق في الأرياف راجع بطبيعة الحال إلى كون الحيوانات من أهم الموارد، إذ شكلت

الأبقار والثيران والمواشي أعظم الثروات بالنسبة للأفراد في المجتمع الريفي، فأمر طبيعي أن تتشكل مهورهم منها بدل المبلغ المالي الذي يمثل القسم الأساسي من صداق المدن.

لم تكن عادة تقديم الحيوانات في الصداق خاصة فقط بالريف الجزائري بل كانت منتشرة أيضا في الريف التونسي أيضا، وهو ما أشار إليه بايصونال **Peyssonnel** خلال رحلته إلى تونس فقد ذكر أن الصداق عند العرب البدويين في الريف التونسي يتكون عادة من الثيران والمال **(Peyssonnel**، 1838، صفحة 214)، ربما الفرق الوحيد بين صداق الريف في الجزائر وتونس هو المبلغ المالي الذي كان معمول به في تونس خلال دفع الصداق ومعه نوع من أنواع الحيوانات، أما في المجتمع الجزائري لا توجد إشارة إلى ما إذا تضمن الصداق مبلغ مالي إضافة للحيوانات خلال الفترة العثمانية كاملة، غير أنه وجدت إشارة في إحدى الدراسات الفرنسية تفيد بأن الصداق عند بعض القبائل الريفية في أواخر العهد العثماني تشكل من مبلغ مالي يضاف إليه مبلغ آخر من أجل تكاليف ملابس العروس، وخروف يذبحه والد الفتاة يوم العقد عند القاضي (Lambert, 1884, pp. 237-**238**).

لقد عرفت المدن بعض الممارسات الدخيلة على المجتمع الحضري فيما يتعلق بمكونات الصداق، بحيث وجدت بعض الحالات التي تضمن فيها الصداق مبلغا ماليا والمنافع العينية يضاف إليها بعض الحيوانات، وفي هذا الصدد رصدت الأستاذة عائشة غطاس حالتين في مدينة الجزائر نص عقد زواجهما على حيوانات ضمن الصداق، إذ قدم الأول مبلغ مالي وفرس، وأما الثاني فقد قدم مبلغا ماليا وثور أو"عجمي"-في اللهجة المحلية- إضافة إلى بقرة حديثة الولادة (غطاس، 2000-2001، صفحة 448)، كما أشارت الأستاذة قشي إلى بعض الحالات التي احتوت على صداق متضمن على بعض الحيوانات، أو تقديم حيوانات كهدية بعد حدوث خلاف بين الزوجين، وهذه الحالات خاصة ببعض الوافدين من بعض القبائل والجبال المحيطة بمدينة قسنطينة، كما أضافت أن هذا النوع من الصداق تعاملت به بعض العائلات الحضرية التي كانت تملك خارج أسوار المدينة أو بما يسمى بالفحص بعض الأراضي الزراعية والمزارع التي تحتوي على حيوانات مختلفة من أبقار وأغنام (قشي، 2007، الصفحات 73-75)، ورغم وجود هذه الممارسات الدخيلة على المجتمع الحضري إلا أنها تبقى حالات شاذة تعاملت بالعرف القائم في البلد الذي تنتمي إليه هذه العناصر التي تسمى بالبرانية.

4- حفل الزفاف

4-1-التحضيرات لحفل الزفاف

بعد الإنتهاء من كافة التحضيرات الخاصة بالخطبة والصداق وعقد الزواج يتم تحديد يوم خاص لإقامة حفل الزفاف أو العرس، لتبدأ العائلات مباشرة التحضيرات اللازمة لذلك اليوم الذي يمثل أهم يوم بالنسبة للزوجين والعائلتين المتصاهرتين، فكان إهتمام عائلة الفتاة ينصب أولا في تحضير جهاز العروس أو الشورة(أنظر: م.12) أي تجهيز العروس بكل ما يلزمها في حياتها الجديدة، من ملبس وحلي وأفرشة وذلك من خلال تخصيص جزء من المهر لإتمام هذه المرحلة، وجرت العادة أن تبدأ عملية تجهيز الفتاة بعد إستلام الجزء الأول من الصداق وهو النقد المحضر أي المقدم، لتشتري به العروس ما تحتاج إليه في بيت الزوجية والذي تأخذه معها يوم الزفاف

(طوبال، 2013–2014، صفحة 212) (شلوصر، 2007، صفحة 87)، وعادة ما يكون نقل الشورة إلى بيت الزوجية قبل الزفاف بأيام قليلة–وهو ما يزال متعارفا عليه بين الأسر الجزائرية – أو في يوم الزفاف مع موكب العروس.

رغم أن الشورة لم تكن واجبة شرعا إلا أن الأسر إعتنت بتجهيز بناتها حسب قدرتها المادية، وتشكل جهاز العروس من مقتنيات متنوعة ذات إستعمالات مختلفة من الملبس والحلي والمفرش للمنزل، وتهتم العائلة بالأفرشة والأغطية الخاصة ببيت الزوجية وهي أول ما يجهز ويحضر من الجهاز، وكانت تشمل كل من المضربة والوسائد وحايك للغطاء وإزار للفراش وآخر للباب، وأغلفة للوسائد تكون مطرزة، وكذلك الزرابي المنسوجة من الصوف (بحيري، 2006–2007، صفحة 163)، ولابد أن يكون تحضير أغلب الأفرشة من الصوف التي تم إشتراطها على الزوج في الصداق، والتي تقدم مع المبلغ المالي "المقدم" قبل الزفاف.

بعد هذا تنتقل الأسرة إلى تجهيز الملابس بداية من تلك الخاصة بالمناسبات مثل الغليلة والفرملة والسروال ومحرمة للرأس ونعل من الذهب وآخر من الفضة، هذا بينما كان الزوج يتكفل بشراء القفطان الذي يمثل أهم قطعة في جهاز العروس لأنه يشكل جزء من الصداق المتفق عليه، وعادة ما تخرج به العروس من بيت أبيها إلى بيت زوجها (طوبال، 2013–2014، صفحة 216) (**Loualich**، صفحة 74)، ومن ثم الإنتقال لإنتقاء الملابس اليومية مثل القمجة وهي القميص الخارجي والقميص الداخلي، والفوطة التي تلبس فوق السروال وغيرها من الملابس، إضافة إلى ذلك تأخذ العروس معها كل مستلزمات الحمام، أما الحلي أو المصاغ فقد كانت تقتنيه الأسر الغنية التي كانت تهتم بتجهيز بناتها من مختلف أنواع الحلي الذهبية والفضية وكذا الجوهر (بحيري، 2006–2007، الصفحات 156–163) (الدراجي، 2012، صفحة 41).

بينما كانت الأسر الفقيرة تقوم بإعارته من العائلات الثرية لكي تتزين به العروس ثم تقوم بإرجاعه بعد إنتهاء مراسم الزفاف، ونظرا لأهمية الحلي في هذه المناسبة، فقد كانت الأسر الثرية تشتري المصاغ وتعيره للفقراء وهو ما أكده حمدان خوجة بقوله:"... *عندما تقع أفراح الزواج..فإن هؤلاء السكان يستلفون من بعضهم حليا وجواهر ثمينة...ولقد جرت العادة كذلك أن بعض الأسر الغنية تشتري جواهرا وحليا فاخرة تعار للأيتام عند زواجهم وللفقراء الذين لا يستطيعون الحصول عليها* ..." (خوجة، 2005، صفحة 64) (أنظر: م.13).

كانت عادة الشورة أو تجهيز العروس منتشرة في عدة دول إسلامية، إذ تشترك جميعها في إقتناء المستلزمات التي تحتاجها العروس في حياتها الزوجية، غير أن كل منطقة لها عادات تميزها، فمثلا في تونس حيث كان " الجهاز" يشبه إلى حد كبير ما كان يوجد في الجزائر من إقتناء الصوف والملابس والمجوهرات والقفاطين، إلا أنه إختلف في قضية إشتراط الإماء في الجهاز بحيث كانت العروس بتونس هي التي تأخذ معها الخادمة ولا تشترطها على الزوج (Desfontains, 1838, p. 41)، أما في المغرب الأقصى فقد جرت العادة عندهم أن يتضمن الجهاز أثاث غرفة النوم والفراش والوسائد من مختلف الأحجام والأشكال، وملابس خاصة بالعروس وبعض الأقمشة

لمختلف الإستعمالات (**Zniber**، 1942، الصفحات 121-122)، كما إنتشرت عادة الجهاز كذلك بين الأسر في مدينة إسطنبول وهو ما أكده الرحالة الإنجليزي ليثاو ويليام **Lithgow William** خلال رحلته إلى بعض المدن العثمانية بقارة آسيا حيث لاحظ وجود عادة الشورة في مدينة إسطنبول، وأشار إلى أنه بمجرد ما يتم عقد الزواج عند القاضي وتقديم الصداق للعروس فإن والدها يقوم بتجهيزها وشراء بعض الأدوات المنزلية التي يرسلها مع العروس إلى بيت الزوجية، والتي يتم نقلها عادة عبر الشوارع على ظهر البغال أو الجمال (Lithgow، 1770، صفحة 148).

بعد الإنتهاء من كافة التحضيرات الأولية الخاصة بالمستلزمات المعيشية للعروس تنتقل الأسرة للإهتمام بالعروس من الناحية الجسدية والجمالية، فبمجرد إقتراب موعد الزفاف وخاصة في آخر خمسة أو ستة أيام قبل الزفاف، يكون الإهتمام منصبا على العروس لتكون في أبهى حلة يوم عرسها إذ تستغل كل تلك الأيام في الغسل والتدليك والإستحمام والتزيين والإهتمام بمظهر هذه العروس (Alphonse certeux et Henry carnoy, 1884, p. 210)، وكما نعرف فقد كان هناك يوم خاص بالحمام للقيام بمراسيم تسمى بـ "حمام العروس" وترافق العروس في ذلك اليوم قريباتها وصديقاتها، وعادة ما يكون يوم الحمام محدد بثلاثة أيام قبل الزفاف، ويكون الذهاب إلى الحمام في موكب تجتمع فيه كل نساء العائلة إذ ينطلق عبر الشوارع في صمت عند الذهاب وعند الرجوع يتخذ الموكب طريقا آخر حتى لا يثير الإنتباه، على عكس ما كان شائعا في مصر حيث كان يجذب هذا الحدث الأنظار إليه (أنظر: م.14) (Pananti, 1820, p. 311) (طوبال، 2013-2014، صفحة 231).

بعد الفراغ من الحمام تبدأ التحضيرات ليوم الحنة التي عادة ما تكون في الليلة السابقة لحفل الزفاف، حيث تنتقل عائلة العريس لبيت العروس أين يتم إستقبالهم برش ماء الزهر وإطلاق الزغاريد تعبيرا عن الترحيب، تقوم بعض النسوة بتجهيز عجينة الحنة التي تكون ممزوجة بالبيض وماء الورد كما سبق وشرحنا، وتتولى إحدى قريبات العريس وضع الحنة على يد العروس، وتضع في كف يدها قطعة نقدية ذهبية قبل عجينة الحنة كرمز للتفاؤل وجلب السعادة في الحياة الزوجية (طوبال، 2013-2014، صفحة 232) (Desparmet, 1948, p. 180).

4-2-حفل الزفاف

تتم دعوة الأقارب والجيران لحفل الزفاف، الذي يهتم في صبيحته كل أفراد البيت بالتحضير للحفل والوليمة التي تقام في المساء، فتحضر العائلة "الماشطة"(أنظر: م.15) لكي تهتم بالعروس وتجهيزها لتبدأ بتزيين وجهها بوضع مستحضرات التجميل عليها مثل الكحل وأحمر الخدود، ومن ثم تلبسها ملابسها الخاصة بيوم العرس والمتمثلة أساسا في القفطان، وتنتقل بعدها لتصفيف شعرها ووضع بعض الحلي عليها (طوبال، 2013-2014، صفحة 234،235) (Dapper, 1686, p. 176).

بينما تكون العروس تتزين ينشغل باقي أفراد العائلة بإستقبال المدعوين من الأقارب والجيران، ومن جهة أخرى يكون أيضا أهل العريس منشغلين بالتحضير للوليمة في منزلهم وتجهيز كل ما يلزم لإستقبال العروس في هذا اليوم المميز (Haedo، 1870، صفحة 117)، حيث جرت العادة أن يقدم في وليمة الزفاف مختلف الأطعمة والمأكولات والحلويات، بحيث وصفت إليزابيث براوتن **Elizabeth Brouthon** كل مراحل إحدى حفلات الزفاف التي حضرتها إذ يقدم أولا للحضور الطعام متنوع الأصناف ومن بعده مباشرة تقدم القهوة للجميع في أرقى الفناجين وإلى جانبها الحلويات، وبعد الفراغ من الأكل والشرب تبدأ الفرقة الموسيقية بالعزف على مختلف الآلات الموسيقية، وفي نفس الوقت تقوم إحدى الراقصات المستأجرة بالرقص والتلويح بمنديل مطرز في كل يد (Brouthon, 1839, p. 21)،(22.

في وسط الحفل الموسيقي تخرج العروس المزينة للحضور وتجلس على مجلس معد خصيصا لها ويكون مزين بأقمشة الديباج، (Brouthon, 1839, p. 21)، لتقوم بعدها بما هو معروف اليوم "بالتصديرة" أي تغير ملابسها بين الحين والآخر بحسب الفساتين المقرر إرتدائها، والتي هي أساسا عادة متوارثة بين الأجيال حيث أن دافيتي **D'Avity** قد أشار إلى وجودها في النصف الثاني من القرن السابع عشر واصفا إياها بقوله:"..*تجلس العروس بين عدد قليل من النساء، وبحسب الفساتين المختلفة التي لديها تظهر نفسها على مسرح معد لهذا الغرض...*" (d'Avity, 1637, p. 177).

في هذه الأثناء ينطلق الموكب من بيت العريس إلى بيت العروس، ويكون منظم على شكل صفين الرجال في الأمام وفي النصف الموسيقيين والنساء من خلفهم، بينما يبقى العريس في البيت مع بقية الحضور بإنتظار وصول عروسه، (Haedo, 1870, p. 118)، وأثناء وصول الموكب تخرج العروس من بيت أهلها وهي مغطاة بالكامل بقماش حريري يكون باللون الأخضر أو باللون الأحمر، ولكن غالبا ما يكون الغطاء الحريري باللون الأبيض وهو ما يطلق عليه إسم "الحايك" (Rocqueville, 1675, p. 10) (دودو، 1975، صفحة 71)، وبمجرد خروجها تركب هودجا مزينا بالورود، وعند وصولها إلى بيت العريس تقاد مباشرة إلى غرفتها الخاصة (Royall, 1797, p. 138)، وقبل دخولها تحرص العروس على عدم لمس عتبة الباب الذي يعتبر نذير شؤم ولابد أن تدخل بقدمها اليمنى وبمجرد دخولها يقدم لها الحليب لتشربه (Pananti, 1820, p. 312) (طوبال، 2013-2014، صفحة 240).

بعد دخول العروس باب البيت تقاد مباشر إلى غرفتها حيث يكون العريس بإنتظارها ليكشف عن وجهها لأول مرة منذ خطبتها، وبعد أن تجلس يحضر وعاء فضي يحتوي ماء ورد ويسكب منه في يديها ليشرب منه العريس (Brouthon, 1839, p. 24)،(25 (Barnard, 1820,, p. 73)، وجرت العادة أن يقدم العريس هدية للعروس بمجرد أن يكشف عن وجهها وتسمى "حق الشوفة" وتكون عبارة عن حلي مثل خاتم أو أساور أو يمنحها مبلغ مالي (Haedo, 1870, p. 118).

ومن العادات التي كانت حاضرة بصفة دائمة وشائعة خلال ليلة الزفاف وهي عادة إثبات عذرية الفتاة، إذ كان لابد أن يقدم في هذه الليلة دليل عذرية العروس بحيث تبقى النسوة خارج غرفة العروس حتى يقدم لهم العريس دليل عفتها لتظهره والدة العروس لجميع الحاضرات (Haedo، 1870، صفحة 119)، وفي بعض الأحيان يتم تعليق اللباس الداخلي للعروس على عصا والرقص عليه في حفلة كبيرة، ومن ثم يحمل ويلف به في جميع أنحاء المدينة كدليل على العذرية (d'Avity, 1637, p. 177) (Dapper, 1686, p. 176)، وهذه العلامة ضرورية جدا فهي دليل عفة العروس وبوجودها لا يحق للعريس أن يعيد الفتاة لوالدها (Pananti, 1820, p. 313)، هل يمكن إعتبار إثبات العذرية عادة إلزامية تعتمدها الأسر من أجل حماية الفتاة بعد الزواج؟ أو خوفا من حدوث بعض التهم من طرف الزوج بعد الزواج ؟

تتوالى الإحتفالات بعد ليلة الزفاف، ففي صبيحة اليوم التالي تصنع كمية كبيرة من الكعك أو السفنج (الخفاف) وتوزع على الأهل والأصدقاء والجيران (Alphonse certeux et Henry carnoy, 1884, p. 212)، وفي اليوم السابع ويسمى "سبوع العروسة" تقام فيه أيضا وليمة يدعى إليها الأقارب فقط ويسمى أيضا بحفل الشد أو حزام العروسة(أنظر: م.16)، بحيث تحزم العروس في هذا اليوم بحزام ذهبي اللون أو فضي من طرف صبي صغير السن يكون من أهل الزوج، وذلك تيمنا بالطفل حتى يكون أول مولود لها صبي، وبعد وضع الحزام يقدم لها الطفل بيض مطبوخ أو نيئ (Desparmet, 1948, p. 202). (غطاس، 2000-2001، صفحة 196).

لقد كانت الأعراس في المناطق الريفية تختلف نوعا ما في مراحلها عن المدن فقد كانت تتسم بطابع البساطة، فبعدما تحدد الأسر المتصاهرة يوم الزفاف تجهز وليمة يحضرها جميع المقربون وتجهز العروس لخروجها من بيت والدها إلى بيت زوجها، وبمجرد وصول موكب العرس وعلى رأسه العريس الذي يكون على صهوة حصان تخرج العروس وتوضع على ظهر الحصان وتقاد برفقة النسوة الحاضرات اللواتي يغنين ويزغردن طوال الطريق (Dan, 1637, p. 250).

وعند وصول الموكب لبيت الزوجية يقدم مباشرة للعروس قطعة من الزبدة التي لابد أن تدهن بها أحد الأعمدة الخشبية الموجودة في البيت أو الخيمة ومن ثم يقدم لها مزيج من الحليب والعسل لتشربه (Dan, 1637, p. 250) (Tassy, 1725, p. 60)، ثم تقدم لها عصا لابد أن تدفعها بقوة وتغرسها في الأرض عند مدخل البيت أو الخيمة، كدليل على أنها ستبقى مرتبطة بزوجها مثل العصا المثبتة في الأرض ولا يفرقهما إلا الموت (Martin & Martin, 1807, p. 11).

لتنطلق بعدها الإحتفالات وتبدأ النسوة في الرقص والغناء وإطلاق الزغاريد، بينما الرجال يقومون بإطلاق طلقات نارية التي تعد علامة فرح عظيم وكذا القيام بألعاب الفروسية، ويستمر الإحتفال إلى غاية منتصف الليل حيث يأخذ العريس عروسته (Edmond, 1884, p. 237)،(238. (شلوصر، 2007، صفحة 93)، كانت عادة إثبات العذرية منتشرة في الأرياف مثلما كانت منتشرة في المدن، حيث أشار بايصونال **Peyssonnel** إلى وجود عادة غريبة منتشرة عند قبائل بلعباس في مدينة عنابة ألا وهي أن الزوج يطلب أربعة من الرجال ليكونوا

بجانبه في أول ليلة من إتمام الزواج لمساعدته، وأضاف أن هذه العادة مستحيلة بين الرجال الغيورين على زوجاتهم، وأكد أن هذه المعلومات صحيحة لأنه حصل عليها من أناس ثقة (**Peyssonnel, 1838, p. 326**)، المعلومات التي نقلها تبدو غريبة نوعا ما بل إننا نكاد نجزم بأنه سوء فهم من " بايصونال"، حيث أنه وربما المقصد هنا من وجود أربعة رجال أمام الخيمة هو الإنتظار وأخذ علامة العذرية وإظهارها للجميع، مثلما ما كانت تقوم به النسوة في المدن وهو الإنتظار خارج الغرفة حتى يأخذن دليل العذرية وإظهاره أمام الجميع.

خاتمة

يمكن القول مما سبق:

- أن الزواج في المجتمع الجزائري تميز بتعدد مراحله وتنوع عاداته التي ساهمت في رسم صورة نمطية لحفلات الزفاف بقيت مستمرة إلى غاية يومنا هذا.
- أن الزواج المدبر أو المرتب هو الذي كان سائدا، وإنتشار الزواج المبكر في المجتمع الجزائري والذي يؤكد وجود فكرة الخوف من فكرة تأخر الزواج ولاسيما إذا تعلق الأمر بالفتيات.
- كان للخطابة دور بارز في عقد الزيجات بين العديد من الأسر خاصة في المدن، على عكس ما هو شائع في الأرياف الشاب هو من يختار الفتاة التي يرغب بالزواج منها مستقبلا.
- تميز الصداق في المدن بالتنوع من حيث المحتوى وطريقة تسديده، في حين كان الصداق في الأرياف ذو طابع واحد لم يتعدد لا من حيث الشكل ولا المضمون، وتميزه عن صداق المدن بإحتوائه الحيوانات على إختلاف أشكالها كبديل للمبلغ المالي.
- وجود بعض التأثيرات الإجتماعية الداخلية من ناحية طريقة التحضير للزواج ولاسيما مع طائفة اليهود الذين إشتركوا مع المسلمين في بعض العادات المحلية مثل الزواج المبكر والإستعانة بالخاطبات .
- غياب التأثيرات الخارجية على عادات الزواج الجزائري بل أغلبها عادات محلية متوارثة بين الأجيال، ماعدا الصداق التركي والذي يمكن أن نعتبره وليد الظروف التي كانت تعيشها فئة الإنكشارية في المجتمع الجزائري.
- تميز الزواج الريفي بالبساطة في جميع مراحله وذلك تماشيا مع النمط المعيشي للمنطقة، على عكس ما هو شائع في المدن.

-الهوامش

1- الزواج في اللغة هو الشكل الذي له نظير كالأصناف والألوان، أو يكون له نقيض كالرطب واليابس والليل والنهار والحلو والمر، والزوج كل اثنين ضد الفرد فيقال للاثنين المتزوجين زوجان أو زوج (شتوان، د.ت، صفحة 93)، والزواج في التعريف اللغوي هو الإقتران أو الإرتباط إقترن هذا المصطلح بالإرتباط الذي يجمع الرجل بالمرأة، وهو ما نجده في معاجم اللغة العربية فيشير المنجد في اللغة أن الزواج من معنى زاج زوجا بينهم أي زوج إمرأة بمعنى عقد عليها، والزوج بمعنى الإثنان وزوج الرجل إمرأته (معلوف، د.ت، صفحة 110)، وفي المعجم الوسيط ذكر أن الزواج هو إقتران الزوج بالزوجة أو الذكر بالأنثى (العربية، 2008، صفحة 405).

2- لقد كانت الأسر تقوم بالتفريق بين الذكور والإناث منذ الطفولة، وتعليم كليهما الأمور اللازمة التي تمكنهم من تحمل المسؤوليات والواجبات في المستقبل، وفي هذا الصدد ذكر هايدو أن الذكور منذ صغرهم يتم إرسالهم إلى المدرسة أو إلى تعلم حرفة أباءهم، وأما الفتيات يتم تعليمهن تدبير شؤون المنزل والبعض يعلمنهن الخياطة وإرسالهن إلى خياطات بارعات لتعليمهن. أنظر: (Haedo، 1870، صفحة 124)، كما أشار الأسير والطبيب الأمريكي أبديك Doctor Updike أن هناك حذر شديد في الفصل بين الجنسين سواء بين كبار السن أو بين الصغار. (Royall, 1797, p. 136)،(137

3- هناك العديد من المصادر الغربية التي أشارت إلى الخاطبة أو الخطابة، وكل منهم أطلق عليها تسمية مختلفة فهايدو مثلا أشار إليها بمصطلح الوسيط الذي يتم التعامل معه في عقد الزيجات المختلفة (Haedo, 1870, p. 116)، بينما الأسير ايمانول دراندا Emanuel D'Aranda ذكر أن الخطابة عبارة عن عجوز تستطيع الدخول إلى البيوت من خلال مهنة تمتهنها، وكانت عجوز التي أشار إليها تمتهن مهنة بيع الأقمشة الحريرية (D'Aranda, 1997, pp. 146,147)، وأما الطبيب النمساوي جان طولو Jean Tollot فقد ذكر أن الخطابات مهنتهن التفاوض على أمر الزواج (Tollot, 1742, p. 75)،(76 ، للمزيد حول الخطابة ونظرة المصادر الأجنبية إليها أنظر: (Martin & Martin, 1807, p. 13)، (بفايفر، 2009، صفحة 163)

4- أبو العباس أحمد بن يحي الونشريسي (834-914هـ/1430-1509م)، هو عالم ومفكر ومن كبار فقهاء المذهب المالكي، نشأ وتعلم في تلمسان فأخذ عن شيوخها ومنها إنتقل إلى مدينة فاس فارا من حاكمها، فإستقر بها فكان عالمها ومدرسها ومفتيها إلى أن مات فيها، ومن أشهر مؤلفاته "المعيار المعرب عن فتاوي علماء إفريقية والأندلس وبلاد المغرب" ويضم 12 جزءا. (نويهض، 1980، صفحة 343،344)

5- شغل الحمام مكانة هامة في المدن الإسلامية بصفة عامة وفي المدن الجزائرية بصفة خاصة فهو يعتبر من أهم مظاهر البنية المعمارية والحضارية للمدن، وإضافة إلى ذلك كان له أبعاد إجتماعية هامة فقد كان الذهاب إلى الحمام من الأولويات الهامة بالنسبة للفرد الجزائري بالنسبة للرجال والنساء، كان الحمام فضاء تمارس فيه مختلف العادات والطقوس الإجتماعية بداية من الجانب الوظيفي الذي يؤديه وهو الإغتسال والإستحمام فيه إلى عقد صفقات البيع والشراء وتداول مختلف الأخبار الخاصة بالعائلات من زواج وطلاق، وعقد مختلف الزيجات بين مختلف الأسر. لتفاصيل أكثر أنظر: (الشيخ، 2019، الصفحات 44-48) ، (**DRIOUECHE-DJAALALI**، 2014، الصفحات 83-92)، (خاطر، 2014، الصفحات 67-96)

6- ذكر ابن حمادوش في رحلته بعض النماذج حول الخطبة التي يلقيها الإمام أو شيخ المسجد أثناء إقامة العقد الشرعي أو قراءة "الفاتحة"، ومن بين ما نقله لنا نذكر ما قاله: *"...الحمد لله الذي أحل لنا النكاح وحرم علينا السفاح والصلاة والسلام على من بذكره القلوب ترتاح وبعد: يقال لأبي الزوجة أو وليها صل على النبي وقل زوجت ابنتي فلانة من فلان على صداق ما بين نقد، ويقال للزوج صل على النبي وقل قبلت منه..."* . للمزيد أنظر: (الرزاق، 1983، الصفحات 244-246) .

7- ذكرت نجوى طوبال عددا من العقود القضائية التي تنص على حالات إنكار وقوع الزواج أو حالات شبيهة لها ووقوع عدة خلافات وخصومات نتيجة لذلك، كما ذكر ابن حمادوش أن مثل هذه الإتهامات حدثت مع الحكام أيضا ولم تكن قصرا على عامة الناس فقط، فقد أشار إلى أن الباشا إبراهيم الخزناجي بعدما تولى الحكم في سنة 1145هـ/1733م، وإعتقد الناس أنه يعيش مع إمرأة دون زواج، فإستظهر وثيقة تثبت على أنهما على نكاح السر على مذهبهم، فأمر بإفشائه وبعث به للقاضي لإشهاره وإعلانه. للمزيد أنظر: (طوبال، 2013-2014، صفحة 111،112)، (حمادوش، 1983، صفحة 236،237)

8- تحتوي الوثائق الأرشيفية على عدد كبير من عقود الوقف بمختلف جهاته بحيث تقدر بحوالي 13000 وثيقة، والتي تحتوي على كم هائل من المعلومات في مختلف المجالات، وحول الوثائق الأرشيفية الخاصة بعقود الوقف وما تحتويه من أهمية إقتصادية وإجتماعية، أنظر: (سعيدوني، 2001، صفحة 69) (سعيدوني، 2001) (تكور، 2001-2002)

9- كانت الأقاليم الريفية تابعة للسلطة المركزية لكنها كانت غالبا ما تتمتع بسلطة الجماعة أو قضاء الجماعة الذي كان على رأسه شيخ القبيلة، إلا أنه في بعض المناطق تعين السلطة كاتب عدل أو خليفة للقاضي

للنظر في بعض النازعات. حول سلطة الجماعة في المناطق الريفية وكيفية تسيير القضاء فيها أنظر: (Marçais, 1945, pp. 517-533)

10- رغم الإهتمام الكبير بتوثيق محتوى الصداق وأقسامه وطريقة دفعه في عقد الزواج إلا أن ذلك لم يمنع من حدوث الكثير من الخلافات حوله، وخاصة حول مؤخر الصداق في حالات الطلاق أو في حالات وفاة الزوج أو الزوجة ودخوله في الميراث، لذلك توجد العديد من الوثائق المتعلقة بهذا الموضوع إذ تحتوي الوثائق الأرشيفية المحفوظة في المكتبة الوطنية الجزائرية على عدد من الوثائق التي تتضمن قضايا النزاع حول مؤخر الصداق ومن بينها: - وثيقة رقم 3، مؤرخة بتاريخ1217هـ/ 1802م، والوثيقة رقم 38، 1225هـ/1810م ، جاءت ضمن الوثائق العثمانية، المجموعة 2316.

11- تجدر الإشارة إلى أن صداق سيدي معمر مزال قائم بين سكان تنس وشلف خصوصا، والذي يحدد بمبلغ مالي معين للمهر ولا يجوز مخالفته، وربما الهدف من هذا الصداق هو تسهيل الزواج على الفقراء من خلال تخفيض تكلفة الزواج، وكذا العمل على إلغاء الفروقات بين الأغنياء والفقراء من خلال توحيد قيمة الصداق التي تكون مفروضة على الجميع.

12- الجهاز هو بمعنى تجهيز العروس بكل ما يلزمها في حياتها الجديدة من ملبس وحلي وأفرشة، وذلك من خلال تخصيص جزء من المهر لإتمام هذه المرحلة التي يطلق عليها عدة تسميات مثل الجهاز والشورة والشوار، غير أننا لا نعلم أصل هذه العادة ومتى ظهرت وخاصة أنها ليست نتيجة نص شرعي من القرآن الكريم ولا الحديث النبوي، في حين يرجعها البعض إلى سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم الذي قام بتجهيز ابنته فاطمة عند زواجها من علي رضي الله عنه بحيث قدم لها سجاد ومطحنة ووسادة جلدية، وإنتشر الجهاز من بعد ذلك إقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم ليصبح مع الوقت إلزاميا من خلال قوة العادة والعرف، ورغم أن الشورة لم تكن واجبة شرعا إلا أن الأسر إعتنت بتجهيز بناتها حسب قدرتها المادية، ونظرا لأهمية الجهاز ومكوناته قد قيدته بعض العائلات في عقد الزواج تفاديا لوقوع بعض الخلافات حوله مستقبلا، حول موضوع الشورة أنظر: (Zniber, 1942, pp. 117-120)

13- نظرا لأهمية الحلي عند المرأة وخصوصا العروس كانت الأسر الفقيرة التي لا تستطيع شراء المصاغ تقوم بإستعارته من الأسر الثرية التي كانت تشتريه من أجل إعارته إلى كل من يحتاج إليه، وهو ما كان شائعا عند الأسر في مدينة الجزائر، أما في قسنطينة ذكر شلوصر أن عادة الإستعارة تعدت الحلي فقد كانت ملابس العرس التي ترتديها العروس يوم زفافها تتم إستعارتها ولكن بمقابل مبلغ من المال، ومن الواضح

أن مبلغ المال هنا عبارة عن ضمان حتى يتم إعادة الملابس أو الحلي، وتجدر الإشارة هنا إلى أن عادة إعارة الحلي لم تظهر في المجتمع الجزائري خلال الفترة العثمانية بل لها جذور تاريخية، فقد ذكر الونشريسي في أواخر القرن 15م أن إعارة الحلي عادة لم تكن محصورة بين العائلات فقط بل كانت ضمن العائلة الواحدة، فقد تضمنت إحدى النوازل أن أب جهز إبنته من الحلي على سبيل الإعارة فقط والظهور والتزين به يوم زفافها، ويحق له أعادته منها متى أراد ذلك. (خوجة، 2005، صفحة 64) (شلوصر، 2007، صفحة 87) (الونشريسي، 1981، الصفحات 36-37)

14- تميز موكب حمام العروس في مصر بجذب الإنتباه على عكس ما هو شائع في المجتمع الجزائري الذي كان يعمل على التستر خلال هذا اليوم والذهاب والعودة في صمت تام، بينما الأمر كان مختلف تماما في مصر فقد كان موكب الحمام يشد إليه الأنظار بوجود فرقة موسيقية ترافقه طول الطريق والسير ببطىء في شوارع كثيرة، وبعد الإنتهاء من الغسل يعود الموكب من نفس الطريق وبنفس الطريقة التي ذهب بها. (إبراهيم، 1992، صفحة 214)

15- الماشطة: وهي المختصة بتحضير العروس يوم زفافها من خلال تزيين وجهها وتصفيف شعرها، وعرفت الماشطة في المشرق الإسلامي فمثلا في مدينة الموصل كانت تسمى بالماشطة أو الممشطة، وكانت تهتم هي الأخرى بتزيين وجه العروس وكذا تصفيف شعرها. أنظر: (طوبال، 2013-2014، صفحة 182)، (العلاف، 1988، صفحة 531)

16- تجدر الإشارة إلى أن حفل الشد أو تحزام العروسة مازال قائما إلى يومنا هذا عند بعض الأسر الجزائرية، بحيث يقوم أحد أفراد العريس بوضع حزام على خصر العروسة وربطه وشده عليها، في حين تقوم بوضع طفل صغير في حجر العروس بعد الإنتهاء من التحزام كفأل حتى يكون أول مولود لها صبي.

قائمة المراجع:

- **قائمة المراجع العربية**

1. القرآن الكريم. سورة الروم. الآية 21.
2. ابن حمادوش، عبد الرزاق، (1983). لسان المقال في النبأ عن النسب والحسب والحال. (تحقيق: أبو القاسم سعد الله) الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية.
3. إبراهيم خليل، أحمد العلاف، (1988). الحياة الاجتماعية في ولاية الموصل (1515-1918). مؤتمر الحياة الاجتماعية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني، زغوان: منشورات مركز الدراسات والبحوث العثمانية والموريسكية، ص.ص501-537.
4. أبو العيد، دودو، (1975). الجزائر في مؤلفات الرحالين الألمان (1830-1855). الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
5. احسان ،محمد الحسن، (1985). العائلة والقرابة والزواج (ط 2). بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر.
6. بحري، أحمد، (2014). العادات الاجتماعية في جزائر الدايات. مجلة الحضارة الاسلامية(23ع)، ص.ص 459-466.
7. بحيري، يامنة، (2006-2007). مجتمع مدينة شرشال في النصف الثاني من القرن 19م من خلال وثائق المحكمة الشرعية. مذكرة لنيل شهادة الماجيستر تخصص تاريخ حديث، كلية العلوم الانسانية قسم التاريخ- جامعة الجزائر2، الجزائر.
8. بفايفر، سيمون (2009). مذكرات جزائرية عشية الاحتلال- الترجمات التاريخية- (الإصدار طبعة خاصة)، (المجلد 1). (ترجمة: أبو العيد دودو) الجزائر: وزارة المجاهدين .
9. تكور، فضيلة،(2001-2002). رصيد الفترة العثمانية من وثائق الأوقاف بالأرشيف الوطني الجزائري- أعمال ندوة 30/29 للوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر والتاسع عشر-، مجلة دراسات انسانية،(عدد خاص) ،ص.69.
10. حماش، خليفة، (2006). الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، رسالة مقدمة لنيل دكتوره دولة في التاريخ الحديث. رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث، جامعة منتوري قسنطينة، قسنطينة.

11. خيراني، ليلى، (2016). واقع النساء في مجتمع مدينة الجزائر في العهد العثماني 1800-1817م – دراسة أرشيفية-. الجزائر: دار الأمل للطباعة والنشر.

12. حاييم، الزعفراني، (2000). يهود الأندلس والمغرب (المجلد 2). الرباط، المغرب: مطبعة النجاح الجديدة.

13. خاطر، رولى رفعت، (2014).الحمامات التقليدية ضمن النسيج العمراني للمدينة، مجلة إنسانيات، (ع64،63)، ص 67-96.

14. سبنسر، وليم، (2006). الجزائر في عهد رياس البحر. (تعريب وتقديم: عبد القادر زبادية) الجزائر: دار القصبة للنشر.

15. سعيدوني، ناصر الدين، (2001). وثائق الأوقاف بالأرشيف الجزائري وامكانية استغلالها في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للجزائر. المجلة التاريخية المغربية(ع93-94)، صفحة 69.

16. سعيدوني، ناصر الدين، (2013). الحياة الريفية بإقليم مدينة الجزائر (دار السلطان) أواخر العهد العثماني (1791-1830) (الإصدار: طبعة خاصة). الجزائر: البصائر للنشر والتوزيع .

17. سعيدوني ،ناصر الدين، (2001). دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية – الفترة الحديثة- ،بيروت: دار الغرب الاسلامي.

18. سمير، عمر ابراهيم، (1992). الحياة الاجتماعية في مدينة القاهرة خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر، مصر: مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب.

19. شالر، وليام، (1982). مذكرات وليام شالر قنصل أمريكا في الجزائر (1816-1824). (تعريب وتقديم: اسماعيل العربي) الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.

20. شتوان، بلقاسم، (د.ت). الخطبة والزواج في الفقه المالكي. الجزائر، دار الفجر، الجزائر.

21. شلوصر.، فندلين، (2007). قسنطينة أيام أحمد باي 1832-1837. (ترجمة: أبو العيد دودو) وزارة الثقافة.

22. الشيخ، بن حكيم، (2019). جوانب من الحياة الإجتماعية في الجزائر خلال القرن 19م المقاهي والحمامات أنموذجا، مجلة قضايا تاريخية، (ع11)، ص 38-58.

23. طوبال، نجوى، (2013-2014). الزواج وواقع المصاهرات في مدينة الجزائر –الفترة العثمانية- 1122-1246هـ/1710-1830م. ج1، جامعة الجزائر ، الجزائر2.

24. عادل، نويهض،(1980). معجم أعلام الجزائر(ط2). بيروت، لبنان: مؤسسة نويهض الثقافية.
25. عبد الرحمن ،عبد الخالق، (1988). الزواج في ظل الإسلام (ط 3). الكويت، الكويت: الدار السلفية.
26. عبد الغفار، إبراهيم صلح. (2006). الزواج وأحكامه في الشريعة الإسلامية وفي المحاكم المصرية. مطابع الولاء الحديثة.
27. العلاف، أحمد حلمي، (1976). دمشق في مطلع القرن العشرين، دمشق: منشورات وزارة الثقافة.
28. غطاس، عائشة، (1998). الصداق في مجتمع مدينة الجزائر. مجلة انسانيات(ع4)، ص.ص23-40.
29. غطاس، عائشة (1998). سجلات المحاكم الشرعية وأهميتها في دراسة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي بمجتمع مدينة الجزائر- العهد العثماني. مجلة انسانيات(3ع)، ص.ص69-89.
30. غطاس، عائشة، (2000-2001). الحرف والحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830 مقاربة اجتماعية اقتصادية . أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في التاريخ الحديث، جامعة الجزائر2، الجزائر.
31. قشي، فاطمة الزهراء، (1998). دوائر المصاهرات في قسنطينة مع نهاية القرن الثامن عشر. مجلة انسانيات(ع4)، ص.ص.5-22.
32. قشي، فاطمة الزهراء، (2007). الزواج والاسرة في قسنطينة في القرن 18م. الجزائر: دار القصبة للنشر.
33. مجمع اللغة العربية. (2008). المعجم الوسيط (ط 4). مكتبة الشروق الدولية.
34. مرنيش، أونيسة (2005-2006). الزواج بين الأقارب في الوسط الحضري بين التقليد والتغير. مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجيستر عنابة، كلية علم الاجتماع: جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر.
35. معلوف، لويس، (د.ت). المنجد في اللغة من المعاجم والقواميس. بيروت، لبنان: المطبعة الكاثوليكية.
36. وثائق المحكمة الشرعية. علبة 59، وثيقة 106.
37. وثائق المحكمة الشرعية ،علبة 59، وثيقة 103.
38. الونشريسي، أبي العباس أحمد بن يحي، (1981). المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب (المجلد 3). المغرب : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للملكة المغربية.

قائمة المراجع الأجنبية

1. Addison, L. (1682). the present state of the jews: where in is contained an exact Account of thier customs. London: printed for william crook.
2. Alphonse certeux et Henry carnoy. (1884). Alphonse certeux et Henry carnoy, l'Algérie traditionnelle (Vol. 1). Paris-Alger: MAISONNEUVE ET LECLERC ,CHENIAUX-FRANVILLE .
3. Barnard, S. (1820,). travels in Algeirs, Spain, with a faithful and interesting account of the Algerines. London: Croyder.
4. Brouthon, E. (1839). six years residence in Algiers. London: Edinburgh : H.A.J. Pillans printers.
5. d'Avity, P. (1637). Description générale de l'Afrique seconde partie du monde avec tous ses empires , royaumes ,estats et republiques. paris: chez Claude sonnius.
6. Dan, P. (1637). histoire de barbarie et ses corsaires. paris: chez Pierre Rocalet.
7. Dapper, O. (1686). Description de l'Afrique: contenant les noms, la situation et les confins de toutes ses parties , publier par l'Institut national des langues et civilisations orientales . Amsterdam: publier par l'Institut national des langues et civilisations orientales.
8. D'Aranda, E. (1997). les captifs d'Alger. (T. é. Z'Rari, Trad.) Paris: Jean-Paul Rocher.
9. Davies, W. (1614). A True relation of the travles and most miserables captivity of william davies. London: printed for N.Bourne.
10. Desparmet, J. (1948). coutumes institutions, croyances des indigènes de l'Algéire (éd. 2, Vol. 1). (t. e. Bousquet, Trad.) Alger: imprimeries la Typo-Ltho.
11. Desfontains,L.R.(1838).voyages dans les régences de Tunis et Alger.(Vol.2). Paris: LIBRAIRIE DE GIDE.
12. Djaalali, D.N.(2014). un bain à couples dans une demeure algéroise de l'époque ottomane, Insaniyat, (N63,64),p.83-92.
13. Edmond, L. L. (1884). A travers l'Algérie, histoire, mœurs et légendes des Arabes. Paris: libraire éditeur.

14. Gaudefroy, D. (1901). les cérémonies du mariage chez les indigènes de l’Afrique. Paris, Paris: Maisonneuve éditeur.
15. Haedo, d. F. (1870). Topographie et histoire générale d’Alger. (t. p. Berbrugger, Trad.) Alge: imprimé à Valladolid en 1612.
16. Haedo, d. F. (1870). Topographie et histoire générale d'Alger. Alger, Alger: imprimé à valladilid en 1612.
17. Knight, F. (1640). A Relation of seven years slaveries under the turks of Algeria. London: prented by T.cotes for Michael sparke iunior .
18. Loualich, F. (s.d.) la famille à Alger XVII^{e} et XVIII^{e} siècles, parenté, alliances, et patrimoine , Constantine: éditions média-plus
19. Marçais, G. (1945). la conception des villes dans l’islam . Revue d’Alger, 2(10), pp. 517-533.
20. Pananti, P. (1820). relation d'un séjour d'Alger. (t. d. Elted, Trad.) Paris: chez normant .
21. Peyssonel, D. e. (1838). voyages dans les Régences de Tunis et Alger (Vol. 1). Paris: Libraire de Gide.
22. Rocqueville, F. d. (1675). relation des mœurs et du gouvernement des turcs d’Alger . Paris: chez olivier de varennes.
23. Royall, T. (1797). the Algérien captive, or the life and adventures of Doctor Updike Underhill: six years a prisoner a mong the Algerines (Vol. t2). printed at Walpole published according to act of congress.
24. Shaw, T. (1830). vayage dans la régence d'Alger. (t. d. Carthy, Trad.) Paris, Paris: Marlin éditeur.
25. Tassy, L. d. (1725). Histoire du Royaume d'Alger. Amsterdam: chez Henri du Sauzet .
26. Tollot, J. (1742). Nouveau voyage fait au levant, ès années 1731 et 1732 (contenant les descriptions d’Alger, Tunis, Tripoly de Barbarie). Paris: chez André cailleau.
27. Zniber, Es-slaoui,(1942).enquête sur le trousseau et le sadaq au Maroc, Revue Africaine, (N86),1942, p.117.

الملاحق:

الملحق رقم1: نموذج لعقد زواج موثق عند القاضي في المحكمة مدينة الجزائر، (وثائق المحكمة الشرعية، صفحة وثيقة 106)